خارج الفقه

۱۲-۹-۱۴۰۱فقه اکبر ۲

۳۵

(مکتب و نظام قضایی اسلام)

دراسات الاستاذ:

مهدي الهادوي الطهراني

إِنِ الْحُكْمُ إِلاَّ لِلَّهِ

الأنعام : ٥٧ قُلْ إِنِّي عَلى بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّي وَ كَذَّبْتُمْ بِهِ ما عِنْدي ما تَسْتَعْجِلُونَ بِهِ إِنِ الْحُكْمُ إِلاَّ لِلَّهِ يَقُصُّ الْحَقَّ وَ هُوَ خَيْرُ الْفاصِلينَ

يوسف : ٤٠ ما تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِهِ إِلاَّ أَسْماءً سَمَّيْتُمُوها أَنْتُمْ وَ آباؤُكُمْ ما أَنْزَلَ اللَّهُ بِها مِنْ سُلْطانٍ إِنِ الْحُكْمُ إِلاَّ لِلَّهِ أَمَرَ أَلاَّ تَعْبُدُوا إِلاَّ إِيَّاهُ ذلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَ لكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لا يَعْلَمُونَ

يوسف : ٦٧ وَ قالَ يا بَنِيَّ لا تَدْخُلُوا مِنْ بابٍ واحِدٍ وَ ادْخُلُوا مِنْ أَبْوابٍ مُتَفَرِّقَةٍ وَ ما أُغْني عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ إِنِ الْحُكْمُ إِلاَّ لِلَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَ عَلَيْهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُتَوَكِّلُونَ

إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا...

إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاةَ وَ يُؤْتُونَ الزَّكاةَ وَ هُمْ راكِعُونَ

المائدة (٥): ٥٥.

إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا...

- «۱۳۵»- فُرَاتٌ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ [الْحَسَنِ] بْنِ [أَبِي] الْخَطَّابِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرٍ عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ طَرِيفٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ كُنَّا عِنْدَ أَبِي جَعْفَرٍ جُلُوساً صَفَّيْنِ وَ هُوَ عَلَيْنَا السَّرِيرِ وَ قَدْ دَرَّ عَلَيْنَا بِالْحَدِيثِ [وَ] فِينَا مِنَ السُّرُورِ وَ قُرَّةِ الْعَيْنِ مَا شَاءَ اَللَّهُ فَكَأَنَّا فِي الْجَنَّةِ

إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا...

- فَبَيْنَا نَحْنُ كَذَلِكَ إِذاً بِالْآذِنِ [بِالْأَذَانِ] فَقَالَ سَلَّامٌ الْجُعْفِيُّ بِالْبَابِ فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ائْذَنْ لَهُ فَدَخَلَنَا غَمٌّ وَ هَمٌّ وَ مَشَقَّةٌ كَرَاهِيَةَ أَنْ يَكُفَّ عَنَّا مَا كُنَّا فِيهِ فَدَخَلَ وَ سَلَّمَ عَلَيْهِ فَرَدَّ أَبُو جَعْفَرٍ ثُمَّ قَالَ سَلَّامٌ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ حَدِّثْنِي عَنْكَ خَيْثَمَةُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا أَنَّ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ صَدَقَ خَيْثَمَةُ

إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا...

-

- (١٣٥). هذه الرواية كانت بالأصل ح ٥ من سورة البقرة. و أوردها المجلسىّ فى البحار ٣٥/ ١٩٧.
- محمّد بن الحسين أبو جعفر الزيات الهمدانى وثقه النجاشىّ و الشيخ توفّى سنة ٢٦٢.
- أحمد بن محمّد بن أبى نصر البزنطى ثقة أيضا توفّى سنة ٢٢١.
- ثعلبة من وجوه الأصحاب على حدّ تعبير النجاشىّ.
- سليمان بن طريف عده الشيخ من أصحاب الصادق عليه السلام. و محمّد بن مسلم أشهر من ان يذكر.
- و سلام من أصحاب السجّاد و الباقر و الصادق عليهم السلام.

إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا...

- ۱۳۷ عن خالد بن يزيد عن المعمر بن المكى عن إسحاق بن عبد الله بن محمد بن على بن الحسين ع عن الحسن بن زيد عن أبيه زيد بن الحسن عن جده ع قال:سمعت عمار بن ياسر يقول وقف لعلى بن أبى طالب ع سائل و هو راكع فى صلاة تطوع، فنزع خاتمه فأعطاه السائل- فأتى رسول الله ص فأعلمه بذلك،

إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا...

- فنزل على النبي ص هذه الآية «إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاةَ وَ يُؤْتُونَ الزَّكاةَ وَ هُمْ راكِعُونَ» إلى آخر الآية فقراها رسول الله ص علينا، ثم قال: من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه و عاد من عاداه «٢».
- (٢). البحار ج ٩: ٣٤. البرهان ج ١: ٤٨٢. إثبات الهداة ج ٣. ٥١٤.

إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا...

• ۴۹۸/ ۱۶. محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن محمد بن خالد البرقي، عن القاسم بن محمد الجوهري، عن الحسين بن أبي العلاء، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: الأوصياء طاعتهم مفترضة؟

كافی (ط - دارالحدیث) ج۱ ۴۶۵

إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا...

- قَالَ: «نعم، هُمُ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ: «أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ» «۱» وَ هُمُ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ: «إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاةَ وَ يُؤْتُونَ الزَّكاةَ وَ هُمْ راكِعُونَ» «۲»». «۳»

کافی (ط - دارالحدیث) ج۱ ۴۶۵

إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا...

- (١). النساء (۴): ۵۹.
- (٢). المائدة (۵): ۵۵.
- (٣). الاختصاص، ص ٢٧٧، عن أحمد بن محمّد بن عيسى الوافى، ج ٢، ص ٩٢، ح ۵۴٠.

إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا...

- اختلفوا فيمن نزلت هذه الآية فيه، فروى أبو بكر الرازى فى كتاب أحكام القرآن على ما حكاه المغربى عنه، و الطبرى، و الرمانى، و مجاهد، و السدى:إنها نزلت فى على (ع) حين تصدق بخاتمه و هو راكع، و هو قول أبى جعفر و أبى عبد اللّه (ع) و جميع علماء أهل البيت.

التبيان فى تفسير القرآن، ج۳، ص: ۵۵۹

إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا...

- و قال الحسن و الجبائی:انها نزلت فی جمیع المؤمنین.
- و قال قوم نزلت فی عبادة بن الصامت فی تبرئه من یهود بنی قینقاع، و حلفهم الی رسول اللّه و المؤمنین.
- و قال الکلبی نزلت فی عبد اللّه بن سلام و أصحابه لما أسلموا فقطعت الیهود موالاتهم، فنزلت الآیة.

التبیان فی تفسیر القرآن، ج۳، ص: ۵۵۹

إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا...

- و اعلم إن هَذه الآَية من الأدلة الواضحة عَلى إمامة أمير المؤمنين (ع) بعد النبى بلا فصل.
- و وجه الدلالة فيها أنه قد ثبت أن الولىَّ فى الآية بمعنى الأولى و الأحق.
- و ثبت أيضاً أن المعنى بقوله «وَ الَّذِينَ آمَنُوا» أمير المؤمنين (ع) فإذا ثبت هذا الاصلان دل علىَ إمامته، لأن كل من قال: ان معنى الولى فى الآية ما ذكرناه قال إنها خاصة فيه. و من قال باختصاصها به (ع) قال المراد بها الامامة.

التبيان فى تفسير القرآن، ج۳، ص: ۵۵۹

إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا...

- فان قيل دلوا أولا على ان الولى يستعمل فى اللغة بمعنى الأولى و الاحق ثم على ان المراد به فى الآية ذلک، ثم دلوا على توجهها الى أمير المؤمنين (ع).
- قلنا: الذى يدل على أن الولى يفيد الأولى قول أهل اللغة للسلطان المالک للأمر: فلان ولى الأمر قال الكميت:
- و نعم ولى الأمر بعد وليه و منتجع التقوى و نعم المؤدب
- و يقولون: فلان ولى عهد المسلمين إذا استخلف للأمر لأنه أولى بمقام من قبله من غيره

التبيان فى تفسير القرآن، ج٣، ص: ٥٥٩

إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا...

- و قال النبی (ص) (أیما امرأة نکحت بغیر اذن ولیها فنکاحها باطل) یرید من هو أولی بالعقد علیها.
- و قال تعالی: «فَهَبْ لی مِنْ لَدُنْکَ وَلِیًّا یَرِثُنی وَ یَرِثُ مِنْ آلِ یَعْقُوبَ«مریم،۴- ۵» یعنی مَن یَکون أولَی بحیازةِ میراثی من بنی العم.
- و قال المبرد: الولی و الأولی و الأحق و المولی بمعنی واحد و الأمر فیما ذکرناه ظاهر،

التبیان فی تفسیر القرآن، ج۳، ص: ۵۵۹

إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا...

- فاما الذى يدل على أن المراد به فى الآية ما ذكرناه هو ان اللَّه تعالى نفى ان يكون لنا ولى غير اللَّه و غير رسوله، و الذين آمنوا بلفظة «إنما» و لو كان المراد به الموالاة فى الدين لما خص بها المذكورين، لأن الموالاة فى الدينِ عامة فِى المؤمنين كلهم. قال اللَّه تعالى «وَ الْمُؤْمِنُونَ وَ الْمُؤْمِناتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِياءُ بَعْضٍ» (التوبة، ٧٢)

التبيان فى تفسير القرآن، ج٣، ص: ٥٦٠

إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا...

- و إنما قلنا: أن لفظة (إنما) تفيد التخصيص، لأن القائل، إذا قال إنما لک عندی درهم فهم منه نفی ما زاد علیه، و قام مقام قوله: لیس لک عندی إلا درهم. و لذلک یقولون انما النحاة المدققون البصریون و یریدون نفی التدقیق عن غیرهم. و مثله قولهم: إنما السخاء سخاء حاتم یریدون نفی السخاء عن غیره، قال الأعشی:
- و لست بالأکثر منهم حصی و إنما العزة للکاثر «۳»
- أراد نفی العزة عن من لیس بکاثر. و احتج الأنصار بما
- روی عن النبی صلی اللّه علیه و آله أنه قال (إنما الماء من الماء) فی نفی الغسل من غیر انزال.
- و ادعی المهاجرون نسخ الخبر، فلو لا أن الفریقین فهموا التخصیص لما کان الأمر کذلک و لقالوا (إنما) لا تفید الاختصاص بوجوب الماء من الماء.
- (۳) اللسان (کثر) و الأکثر هنا و الکاثر بمعنی العدد الکثیر و لیس هو للتفضیل.

التبیان فی تفسیر القرآن، ج۳، ص: ۵۶۰

إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا...

- و يدل أيضاً على أن الولاية فى الآية مختصة أنه قال: «وليكم» فخاطب به جميع المؤمنين و دخل فيه النبى (ص) و غيره ثم، قال و رسوله، فاخرج النبى (ص) من جملتهم لكونهم مضافين الى ولايته، فلما قال «و الّذين آمَنُوا» وجب أيضاً أن يكون الذى خوطب بالآية غير الذى جعلت له الولاية. و إلا أدى الى أن يكون المضاف هو المضاف اليه و أدى الى أن يكون كل واحد منهم ولى نفسه، و ذلک محال.

التبيان فى تفسير القرآن، ج٣، ص: ٥٦٠

إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا...

- و إذا ثبت أن المراد بها فی الآیة ما ذکرناه، فالذی یدل علی أن أمیر المؤمنین (ع) هو المخصوص بها أشیاء:
- منها- أن کل من قال: ان معنی الولی فی الآیة معنی الأحق قال إنه هو المخصوص به. و من خالف فی اختصاص الآیة یجعل الآیة عامة فی المؤمنین و ذلک قد أبطلناه.
- و منها- ان الطائفتین المختلفتین الشیعة و أصحاب الحدیث رووا أن الآیة نزلت فیه (علیه السلام) خاصة.

التبیان فی تفسیر القرآن، ج۳، ص: ۵۶۱

إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا...

- و منها- أن اللَّه تعالى وصف الذين آمنوا بصفات ليست حاصلة إلا فيه، لأنه قال: «وَ الَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاةَ وَ يُؤْتُونَ الزَّكاةَ وَ هُمْ راكِعُونَ» فبين أنَ المعنى بالآيَة هوَ الذى أتى الزكاة فى حال الركوعَ. و أجمعت الأمة على أنه لم يؤت الزكاة فى حال الركوع غير أمير المؤمنين (ع)،

التبيان فى تفسير القرآن، ج۳، ص: ۵۶۱

إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا...

- و ليس لأحد أن يقول: إن قوله «وَ هُمْ راكِعُونَ» ليس هو حالًا ل «يُؤْتُونَ الزَّكاةَ» بل المراد به أن من صفتهم إيتاء الزكاة، لأن ذلك خلاف لأهل العربية، لأن القائل إذا قال لغيره لقيت فلانا، و هو راكب لم يفهم منه الا لقاؤه له فى حال الركوب، و لم يفهم منه أن من شأنه الركوب، و إذا قال: رأيته و هو جالس أو جاءنى و هو ماش لم يفهم من ذلک كله إلا موافقة رؤيته فى حال الجلوس أو مجيئه ماشياً.
- و إذا ثبت ذلک وجب أن يكون حكم الآية مثل ذلک.

التبيان فى تفسير القرآن، ج۳، ص: ۵۶۱

إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا...

- فان قيل: ما أنكرتم أن يكون الركوع المذكور فى الآية المراد به الخضوع كأنه قال يؤتون الزكاة خاضعين متواضعين كما قال الشاعر:
- و لا تهين الفقير علک أن تركع يوماً و الدهر قد رفعه «۱»
- و المراد علک أن تخضع، قلنا الركوع هو التطأطأ المخصوص،
- و إنما يقال للخضوع ركوعاً تشبيهاً و مجازاً، لأن فيه ضرباً من الانخفاض، يدل على ما قلناه نص أهل اللغة عليه، قال صاحب العين: كل شيء ينكب لوجهه فتمس ركبتيه الأرض أو لا تمس بعد أن يطأطئ رأسه فهو راكع

التبيان فى تفسير القرآن، ج۳، ص: ۵۶۲

إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا...

- قال لبيد:
- أخبر أخبار القرون التى مضت أدب كأنى كلما قمت راكع «۲»
- و قال ابن دريد: الراكع الذى يكبو على وجهه، و منه الركوع فى الصلاة قال الشاعر:
- و أفلت حاجب فوق العوالى على شقاء تركع فى الظراب «۳»
- أى تكبوا على وجهها. و إذا كانت الحقيقة ما قلناه، لم يجز حمل الآية على المجاز.

التبيان فى تفسير القرآن، ج۳، ص: ۵۶۲

إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا...

- فان قيل قوله «الَّذِينَ آمَنُوا» لفظ جمع كيف تحملون ذلک على الواحد؟
- قيل: قد يعبر عن الواحد بلفظ الجمع إذا كان معظماً عالى الذكر قال تعالي «إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَ إِنَّا لَهُ لَحافِظُونَ» «۴» و قال: «رَبِّ ارْجِعُونِ»
- (۴) سورة الحجر آية ۹.

التبيان فی تفسير القرآن، ج۳، ص: ۵۶۲

إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا...

- و قال «وَ لَوْ شِئْنا لَآتَيْنا كُلَّ نَفْسٍ هُداها» «۱» و نظائر ذلک کثیرة. و قال: «اَلَّذِينَ قالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ اَلنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ» «۲» و لا خلاف فی أن المراد به واحد، و هو نعیم بن مسعود الاشجعی. و قال: «أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفاضَ النَّاسُ» «۳» و المراد رسول اللّه (ص) و قالَ «اَلَّذِينَ قالُوا لِإِخْوانِهِمْ وَ قَعَدُوا لَوْ أَطاعُونا ما قُتِلُوا» «۴» نزلت فی عبد اللّه بن أبی ابن سلول.

التبیان فی تفسیر القرآن، ج۳، ص: ۵۶۳

إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا...

- فإذا ثبت استعمال ذلک کان قوله «الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاةَ» محمولا علی الواحد الذی قدمناه.
-

- (۱) سورة أ لم السجدة آية ۱۳.
- (۲) سورة آل عمران آية ۱۷۲.
- (۳) سورة البقرة آية ۱۹۹.
- (۴) سورة آل عمران آية ۱۶۸.

التبيان فی تفسير القرآن، ج۳، ص: ۵۶۳

إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا...

- فان قيل: لو كانت الآية تفيد الامامة لوجب أن يكون ذلک إماماً فی الحال و لجاز له أن يأمر و ينهی و يقوم بما يقوم به الأئمة.

التبيان فی تفسير القرآن، ج۳، ص: ۵۶۳

إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا...

- قلنا: من أصحابنا من قال: إنه كان إماماً فی الحال و لكن لم يأمر لوجود النبیَّ (ص) و كان وجوده مانعاً من تصرفه، فلما مضی النبی (ص) قام بما كان له.

التبيان فی تفسير القرآن، ج۳، ص: ۵۶۳

إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا...

- و منه من قال- و هو الذى نعتمده- أن الآية دلت على فرض طاعته و استحقاقه للامامة. و هذا كان حاصلا له. و أما التصرف فموقوف على ما بعد الوفاة كما يثبت استحقاق الأمر لولى العهد فى حياة الامام الذى قبله و إن لم يجز له التصرف فى حياته. و كذلك يثبت استحقاق الوصية للوصى و ان منع من التصرف وجود الموصى. و كذلك القول فى الأئمة و قد استوفينا الكلام على الآية فى كتب الامامة بما لا يحتمل بسطه ها هنا.

التبيان فى تفسير القرآن، ج۳، ص: ۵۶۳